رابط المادة على منصة باحث

]306 -459[رجل توفي والده وخلف ديونا كثيرة، فهل يجوز لمن له تلك الديون أن يخصمها من زكاته؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول رجل توفي والده وخلف ديونا كثيرة. فهل يجوز لمن له تلك الديون ان يخصمها من زكاته ويأخذ ماله وهي من زكاة ماله - 00:00:00

لا اسقاط الديون لا يكفي عن الزكاة لان الله امر بايتاء بايتاء الزكاة يعني دفع الزكاة للمحتاجين واسقاط الدين ليس ايتاء لها وايضا ربما انه لما ايس من الدين واخاف انه ما يجي - 00:00:15

قال يصير عن الزكاة لا ما يصلح هذا لا يكفي اسقاط الدين عن اخراج الزكاة. نعم - 00:00:38